

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠٠٢ (قانونى) ببيان صنف القطن

المرخص بحلجه بكل محليج طوال موسم الحليج ٢٠٠٢/٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى الواردة برقم ٤٠١

بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨ ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

مادة ١ - إدراج محليج الشركة العربية بطنطا بمحافظة الغربية بالجداول الملحقه

بالقرار الوزارى رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠٠٢ (قانونى) ببيان صنف القطن المرخص بحلجه

بكل محليج طوال موسم الحليج ٢٠٠٢/٢٠٠٣ المشار إليه بعاليه ويخصص لحليج

صنف جيزة (٧٠) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به طوال موسم الحليج .

صدر فى ٢٠٠٣/١/٩

دكتور/ يوسف والى